

سنن الدارمي

3066 - حدثنا أبو بكر عن وكيع قال ٧ إذا كانا أخوين فادعى أحدهما أخا وأنكره الآخر

قال كان بن أبي ليلى يقول هي من ستة للذي لم يدع ثلاثة وللمدعي سهمان وللمدعي سهم K

إسناده ضعيف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سيئ الحفظ جدا